

مذكرة تفاصيل

بين

أعضاء لجنة تمكين في مدينة حلب

و

المجلس المحلي لمدينة حلب

و

برنامج "تمكين المبادرات المحلية"

1- تعريف المصطلحات المستخدمة في مذكرة التفاصيل

- **تمكين المبادرات المحلية (البرنامج):** تمكين، برنامج يموله مكتب التنمية الدولية البريطاني والإتحاد الأوروبي وهو مصمم لتقديم خدمات أساسية في المجتمعات السورية وبناء الطلب على وفهم النماذج المفتوحة والشفافة للإدارة، ويتم تنفيذ برنامج تمكين من خلال لجان تمكين التي يتم تشكيلها في كل مجتمع وبدعم من البرنامج.
- **المنسق الميداني:** يعتبر المنسق الميداني ممثلاً للبرنامج ويعمل على دعم عمل لجنة تمكين وكذلك كصلة وصل بين البرنامج ولجنة تمكين.
- **المنسقة الميدانية:** تدعم المنسقة الميدانية عمل لجنة تمكين النسائية الفرعية وتعمل كصلة وصل بين اللجنة ولجنة تمكين الرئيسية (إن أمكن) وبين لجنة تمكين النسائية الفرعية والبرنامج.
- **المجلس الراعي:** المجلس الراعي هو مجلس محلي (مجلس قرية أو مجلس حي أو مجلس مدينة) الذي يقوم بدعم اللجنة ويرشح بعضاً من أعضائه ليكونوا أعضاء في اللجنة.
- **لجنة تمكين:** تعتبر لجنة بصفتها صلة وصل بين الجهات المانحة والمجتمع، آلية تقديم المشروع للمجتمع، وهي مسؤولة عن تحديد احتياجات المجتمع وترتيبها حسب الأولوية ودعم تنفيذ هذه النشاطات، (من خلال اختيار الهيئات التي ستقوم بالتنفيذ/ المقاولين) والإشراف على تقديم الخدمات.
- **باقية الخدمات الأساسية:** وهي قائمة بالمشاريع والنشاطات التي سيتم تحديدها بناءً على تقييم احتياجات المجتمع المحلي والتي تقوم لجنة تمكين باختيار مشاريعها منها. وهناك حالياً باقة خدمات أساسية تتعلق بالإدارة الرشيدة والبنية التحتية والصحة والتعليم. وستتم إضافة باقة خدمات أساسية حول سبل المعيشة والإنعاش الاقتصادي في الدورة التمويلية الثالثة.

2- التزامات أعضاء لجنة تمكين

1. الجماعات المحظورة والأنشطة الإرهابية

يلتزم أعضاء لجنة تمكين بموجبها بأنهم ليسوا، أفراداً أو جماعة:

- أعضاء في أي جماعة محظورة

يوافق أعضاء لجنة تمكين على ما يلي:

- العمل في لجنة تمكين هو عمل تطوعي ولا ينافي صاحبه أي راتب. والاستثناء الوحيد لذلك هو عندما يكون المرشح الأنسب للإدارة/ المراقبة الفنية لإحدى مشاريع تمكين عضواً في لجنة تمكين.
- يتم دفع بدل شهري ثابت لأعضاء لجنة تمكين عن تكاليف حضور الاجتماعات وبدل يومي ثابت إضافي عن أيام السفر لتنفيذ أعمال لجنة تمكين. ويتم تحديد قيمة الدفعات في الملحق 2 في مذكرة التفاهم هذه.
- يمكن أن تقوم لجنة تمكين بتوظيف موظفين لمكتبتها ومشاريعها. ويتم شرح الوظائف التي يدفع لها بدل شهري أو رواتب ومدة التوظيف في نشرة التوجيهات الخاصة ببرنامج تمكين. ولا يحق لهؤلاء الموظفين التصويت في لجنة تمكين.

8. حسن السيرة والسلوك والأخلاق

- يلتزم أعضاء لجنة تمكين، قبل كل شيء، بأعلى درجات الأخلاق والسلوك الجيد ويوافقون على وجه التحديد على ما يلي:
- بذل قصارى جهدهم لتجنب التسبب في تفاقم النزاع نتيجة لنشاطات لجنة تمكين، وحيثما أمكن، يقومون بالاعتماد على نشاطات اللجنة للحد من النزاع.
 - الانخراط بشكل إيجابي مع كافة مكونات المجتمع بما في ذلك الأقليات والعمل بفعالية لتجنب الإقصاء.
 - العمل وفقاً لمصالح الناس في المجتمع وعدم إظهار أي محايدة على أساس العنصر أو العرق أو الجنس أو المناطقية.
 - الانفتاح والشفافية
 - عدم تقاضي رشوة أو المشاركة في ممارسات فساد
 - التقيد بالقيم الأخلاقية للإسلام أثناء تأديتهم لأعمال لجنة تمكين

3- التزام المجلس الراعي – المجلس المحلي لمدينة حلب

يلتزم المجلس بما يلي:

- توسيع دعمه للبرنامج والإشراف على تنفيذ المشاريع في المجتمع.
- الحفاظ على أمن موقع المشروع ونقل المواد، و أمن المتعهددين في الموقع قدر الإمكان.
- تقويض اعضاء لتمثيل المجلس في لجنة تمكين والعمل مع البرنامج.
- ضمان استدامة المشاريع التي يتم تنفيذها من خلال لجنة تمكين بعد انتهاء مدة المشروع.
- تمثيل البرنامج والربط بينه وبين مجلس المحافظة حسب الحاجة.

و عند انتهاء البرنامج، يشرف المجلس على تسليم المعدات والأصول الأخرى الخاصة بالمشروع للدوائر ذات الصلة بحسب الاتفاق المحدد في مذكرة التفاهم.

4- التزام البرنامج

1. الدعم التقني والتدريب

يساعد البرنامج أعضاء اللجنة في أداء واجباتهم من خلال ما يلي:

- توفير التدريب في كافة المجالات ذات الصلة بالبرنامج من خلال المنسقين الميدانيين المعينين
- تقديم المساعدة المباشرة إلى لجنة تمكين من خلال المشاركة في دورات عمل اللجنة من خلال المنسقين الميدانيين المعينين

يقدم البرنامج الموارد الضرورية لتنفيذ المشروع وعلى وجه الخصوص ما يلي:

- توفير ميزانية لكل دورة من دورات المشاريع، ويكون المبلغ المخصص للدورات التمويلية الأولى 321,000 دولار أمريكي (بالإضافة إلى 31,028 دولار أمريكي إضافي من دورة التمويل الماضية) بينما يتم تعديل المنح المالية اللاحقة حسب توفر الأموال وأداء المجتمع في الدورات المالية السابقة وفقاً للمعايير المحددة مسبقاً.
 - توفير المصارييف النثرية لتنفيذ المشاريع الصغيرة جداً
 - تأمين شراء المنتجات والخدمات لعمليات الشراء ذات القيمة المرتفعة (أي تلك التي تتجاوز الحد المسموح به والمحدد في توجيهات عملية الشراء الخاصة بتمكين)
 - القيام باتخاذ الخطوات اللازمة لتحديد المشاكل مع المتعهدين، سواء التي حدتها اللجنة أو غيرها من الجهات الفاعلة
 - القيام بتسديد حسابات المتعهدين، سواء أولئك الذين حددتهم البرنامج أو لجنة تمكين، عند استلام البضائع أو الخدمات ويحتفظ البرنامج بحق سحب التمويل في حال قامت لجنة تمكين بإساءة استخدام الإجراءات المالية أو إجراءات عملية الشراء.
8. الإدارة والمبادئ العامة

من أجل ضمان إدارة البرنامج بشكلٍ جيد واستجابته لاحتياجات المجتمع و المناسبة للبيئة، يلتزم البرنامج أيضاً بما يلي:

- العمل وفقاً لمصلحة المجتمع المحلي وبذل كافة الجهود لعدم الإساءة إلى المجتمع أو المنطقة بشكلٍ أوسع
 - العمل على احترام كافة الطلبات المعقولة التي تقدمها اللجنة في حال سمحت موارد البرنامج وقيوده المالية بذلك.
 - الرد في الوقت المناسب على أي طلبات تطرحها لجنة تمكين
- ولا يقدم البرنامج أي تمويل إضافي لاستبدال المعدات أو البضائع المتضررة أو المفقودة.

5- التزامات مشتركة

1. مراجعة مشتركة لاتفاقية

يوافق أعضاء لجنة تمكين والبرنامج على ما يلي:

- يقوم البرنامج ولجنة تمكين بمراجعة الاتفاقية بعد ستة أشهر
- يمكن تعديل الاتفاقية بموافقة كلاً الطرفين

2. حل النزاعات

يوافق أعضاء لجنة تمكين والبرنامج على ما يلي:

- حل النزاعات ودياً وبحسن نية
- يجوز تعين وسيط محايي لتسهيل حل النزاعات بموافقة كلاً الطرفين

أناسويا برايو

مدبرة البرنامج

بالنيابة عن البرنامج

السيد علاء الدين جابري

رئيس المجلس المحلي لمدينة حلب

بالنيابة عن المجلس المحلي لمدينة حلب

23/7/15

- متورطين بالإرهاب أو أية عمليات إرهابية
- 2. تسلیم دوره المشروع:

يتفهم أعضاء اللجنة ويقبلون ويوافقون على أداء الواجبات التالية:

- تقديم النصح حول الأولويات لمساعدة البرنامج في تطوير باقة الخدمات الأساسية
- الاشتراك مع أعضاء من كافة القطاعات في المجتمع خلال تطوير مقررات المشاريع
- تطوير مقررات مشاريع ضمن إطار باقة الخدمات الأساسية والميزانية الموافق عليها بالاستناد إلى نتائج إشراك المجتمع.
- دعم تنفيذ المشاريع
- إجراء عمليات شراء المنتجات والخدمات لتنفيذ المشاريع
- إجراء المتابعة والتقييم وإعداد التقارير حول نفقات المشاريع والعقود
- 3. الإدارة المالية

يلتزم أعضاء لجنة تمكين بما يلي:

- الالتزام بالقوانين والإجراءات المالية للبرنامج
- ضمان إجراء كافة عمليات الشراء بالتوافق مع إجراءات ونماذج تمكين المالية وتلك المتعلقة بالشراء كما هو وارد في الملحق 1 من مذكرة التفاهم بدعم من المنسق المالي الميداني.
- طلب إذن خطى مسبقاً من البرنامج في حال رغبت أي من لجان تمكين في الخروج عن إجراءات تمكين، أو عدم القيام بأي من الإجراءات المالية أو اتخاذ خطوات غير متوافقة مع الإجراءات المالية للبرنامج
- تقديم التقارير المالية للبرنامج حسبما يتطلبه البرنامج
- صرف الميزانية المقدمة من البرنامج وفقاً للنسب التالية:
 - يتم التحضير للمشاريع باستخدام 95% من الميزانية المتوفرة
 - يتم الاحتفاظ بـ 5% من الميزانية في صندوق الطوارئ لتغطية نفقات تحويل الأموال والفرق الناجمة عن تغيرات غير متوقعة في الأسعار والمصروفات الطارئة.
 - يمكن فقط تمويل المشاريع المشمولة بإحدى باقات الخدمات الأساسية والتي طورها البرنامج باستخدام أموال البرنامج.
 - يمكن شراء التجهيزات المكتبية وتجهيزات الاتصال كجزء من مشاريع باقة الخدمات الأساسية المتعلقة بالإدارة الرشيدة وذلك حسب القواعد المرفقة مع مذكرة التفاهم وتوجيهات تطوير المشاريع الخاصة بمشروع "تأسيس وتشغيل لجنة تمكين" الواردة في الملحق 2 من مذكرة التفاهم
 - في حال وجود تقدم عسكري للنظام أو تنظيم الدولة الإسلامية، يتم إخلاء كافة القطع الكبيرة للمعدات التي قامت لجنة تمكين بشرائها ونقلها إلى أقرب لجنة تمكين آمنة في المنطقة. وينطبق الأمر ذاته في حال حازت أي من الجماعات المحظورة على عضوية في المجلس الراعي.

4. تنظيم وإدارة اللجنة

تقوم لجنة تمكين بما يلي:

- تعيين موظفين مثل رئيس اللجنة وأمين السر حسب الحاجة
- تعيين أمين صندوق وموظفين آخرين حسب الحاجة

يقدم البرنامج الموارد الضرورية لتنفيذ المشروع وعلى وجه الخصوص ما يلي:

- توفير ميزانية لكل دورة من دورات المشاريع، ويكون المبلغ المخصص للدورات التمويلية الأولى 321,000 دولار أمريكي (بالإضافة إلى 31,028 دولار أمريكي إضافي من دورة التمويل الماضية) بينما يتم تعديل المنح المالية اللاحقة حسب توفر الأموال وأداء المجتمع في الدورات المالية السابقة وفقاً للمعايير المحددة مسبقاً.
 - توفير المصارييف النثرية لتنفيذ المشاريع الصغيرة جداً
 - تأمين شراء المنتجات والخدمات لعمليات الشراء ذات القيمة المرتفعة (أي تلك التي تتجاوز الحد المسموح به والمحدد في توجيهات عملية الشراء الخاصة بتمكين)
 - القيام باتخاذ الخطوات اللازمة لتحديد المشاكل مع المتعهدين، سواء التي حدتها اللجنة أو غيرها من الجهات الفاعلة
 - القيام بتسديد حسابات المتعهدين، سواء أولئك الذين حددتهم البرنامج أو لجنة تمكين، عند استلام البضائع أو الخدمات ويحتفظ البرنامج بحق سحب التمويل في حال قامت لجنة تمكين بإساءة استخدام الإجراءات المالية أو إجراءات عملية الشراء.
8. الإدارة والمبادئ العامة

من أجل ضمان إدارة البرنامج بشكلٍ جيد واستجابته لاحتياجات المجتمع و المناسبة للبيئة، يلتزم البرنامج أيضاً بما يلي:

- العمل وفقاً لمصلحة المجتمع المحلي وبذل كافة الجهود لعدم الإساءة إلى المجتمع أو المنطقة بشكل أوسع
 - العمل على احترام كافة الطلبات المعقولة التي تقدمها اللجنة في حال سمحت موارد البرنامج وقيوده المالية بذلك.
 - الرد في الوقت المناسب على أي طلبات تطرحها لجنة تمكين
- ولا يقدم البرنامج أي تمويل إضافي لاستبدال المعدات أو البضائع المتضررة أو المفقودة.

5- التزامات مشتركة

1. مراجعة مشتركة لاتفاقية

يوافق أعضاء لجنة تمكين والبرنامج على ما يلي:

- يقوم البرنامج ولجنة تمكين بمراجعة الاتفاقية بعد ستة أشهر
- يمكن تعديل الاتفاقية بموافقة كلا الطرفين

2. حل النزاعات

يوافق أعضاء لجنة تمكين والبرنامج على ما يلي:

- حل النزاعات ودياً وبحسن نية
- يجوز تعين وسيط محايي لتسهيل حل النزاعات بموافقة كلا الطرفين

أناسويا برايو

مدبرة البرنامج

بالنيابة عن البرنامج


السيد علاء الدين جابري

رئيس المجلس المحلي لمدينة حلب

بالنيابة عن المجلس المحلي لمدينة حلب

23/7/15

بالنيابة عن البرنامج



بكري الزين

عضو لجنة تمكين

بالنيابة عن لجنة تمكين في مدينة حلب

23/7/15